



وزارة السياحة والآثار

الرقم ..... 859 / 3 / 54  
التاريخ .....  
الموافق ..... 2016/02/04

سعادة رئيس جمعية أدلاء السياح الأردنية

إستنادا للصلاحيات المخولة إلي بموجب قانون السياحة رقم (٢٠) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته والأنظمة الصادرة بمقتضاه، وبناء على تنسيب لجنة السياحة في إجتماعها الحادي عشر لعام ٢٠١٥ المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٨، بعد إطلاعها على كتاب عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي رقم ١٥٨٩/٥١٠ تاريخ ٢٠١٤/١/٢٧ ومرفقه قائمة بأسماء أدلاء السياح المرخصين والخاضعين للضمان الإجتماعي وأسماء الجهات التي تقوم بدفع المبالغ المالية المترتبة على إشتراكاتهم.

وبناء على تنسيب لجنة السياحة في إجتماعها الرابع لعام ٢٠١٦ المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٦، قررت منح أدلاء السياح ممن يعملون بوظائف حكومية، مهلة إضافية لغاية تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٣ لمراجعة هذه الوزارة وتقديم المستندات التي تفيد بتخليهم عن وظائفهم لدى الجهات التي تقوم بدفع المبالغ المالية المترتبة على إشتراكاتهم في الضمان الإجتماعي، وخلافا لذلك سيتم إتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم والمتمثلة بالغاء وشطب رخصهم.

راجيا الإطلاع وإبلاغ أدلاء السياح المشار اليهم بقراري أعلاه.

واقبلوا الاحترام،،،

أ.د. نضال مرضي القطامين  
وزير العمل ووزير السياحة والآثار